

## مرسوم رقم ١١٣٦٣

نقل اعتماد من احتياطي الموازنة العامة إلى موازنة رئاسة الجمهورية لعام ٢٠٢٣ على أساس القاعدة الاثنتي عشرية

ان مجلس الوزراء،  
بناءً على الدستور لا سيما المادة /٦٢/ منه،  
بناءً على قانون المحاسبة العمومية وتعديلاته، لاسيما المادتين ٢٦ و ٦٠ منه،  
بناءً على القانون النافذ حكماً رقم ١٠ تاريخ ١٥/١١/٢٠٢٢ (قانون الموازنة العامة لعام ٢٠٢٢)،  
بناءً على قرار مجلس الوزراء رقم ١ تاريخ ٢٧/٢/٢٠٢٣ المتضمن الموافقة على الانفاق على أساس القاعدة الاثنتي عشرية وذلك ابداءً من أول شباط ٢٠٢٣ ولغاية صدور قانون الموازنة العامة للعام ٢٠٢٣،  
بناءً على اقتراح رئيس مجلس الوزراء ووزير المالية،  
ويعد موافقة مجلس الوزراء بتاريخ ٢٦/٥/٢٠٢٣

### يرسم ما يأتي:

المادة الأولى: ينقل من احتياطي الموازنة العامة لعام ٢٠٢٣، على أساس القاعدة الاثنتي عشرية، الاعتماد التالي:

من:	الجزء الأول :
الباب :	٢٧
الفصل :	٢
الوظيفة :	١٩٠
البند :	١٨
الفقرة :	١
النبرة :	١

/٧,٣٢٠,٠٠٠,٠٠٠ ل.

(سبعة مليارات وثلاثمئة وعشرون مليون ليرة لبنانية)

		إلى:	الجزء الأول
	رئاسة الجمهورية	الباب : ١	
	رئاسة الجمهورية	الفصل : ١	
	رئاسة الجمهورية	الوظيفة : ١١١	
	مواد استهلاكية	البند : ١١	
	مواد زراعية	الفقرة : ٦	
٥٠٠,٠٠٠,٠٠٠,٠٠٠/ل.ل	أسمدة	النبذة : ١	
(فقط خمسمئة مليون ليرة لبنانية).			
	مياه، كهرباء، اتصالات سلكية ولاسلكية	الفقرة : ٧	
٥٧٠,٠٠٠,٠٠٠,٠٠٠/ل.ل	مياه، (بدل مقطوعية)	النبذة : ١	
(فقط خمسمئة وسبعون مليون ليرة لبنانية).			
	نفقات استهلاكية	البند : ١٢	
	خدمات استهلاكية مختلفة	الفقرة : ٩	
١,٧٥٠,٠٠٠,٠٠٠,٠٠٠/ل.ل	نفقات خدمة وتنظيفات	النبذة : ٣	
(فقط مليار وسبعمئة وخمسون مليون ليرة لبنانية).			
المجموع : ٢,٨٢٠,٠٠٠,٠٠٠,٠٠٠/ل.ل (ملياران وثمانمئة وعشرون مليون ليرة لبنانية).			

		إلى:	الجزء الثاني (أ)
	رئاسة الجمهورية	الباب : ١	
	رئاسة الجمهورية	الفصل : ١	
	رئاسة الجمهورية	الوظيفة : ١١١	
	تجهيزات	البند : ٢٢٦	
	تجهيزات أخرى	الفقرة : ٩	
٥٠٠,٠٠٠,٠٠٠,٠٠٠/ل.ل	تجهيزات أخرى	النبذة : ١	
(فقط خمسمئة مليون ليرة لبنانية).			
	صيانة	البند : ٢٢٨	
	صيانة أخرى	الفقرة : ٩	
٤,٠٠٠,٠٠٠,٠٠٠,٠٠٠/ل.ل	صيانة أخرى	النبذة : ١	
(فقط أربعة مليارات ليرة لبنانية).			

المجموع : /٤,٥٠٠,٠٠٠,٠٠٠ ل.ل (أربعة مليارات وخمسمئة مليون ليرة لبنانية).  
المجموع العام : /٧,٣٢٠,٠٠٠,٠٠٠ ل.ل (سبعة مليارات وثلاثمئة وعشرون مليون ليرة لبنانية).

المادة الثانية: ينشر هذا المرسوم ويبلغ حيث تدعو الحاجة.

بيروت، في ٢٩/٥/٢٠٢٣

صدر عن مجلس الوزراء  
الإمضاء محمد نجيب ميقاتي

رئيس مجلس الوزراء  
الإمضاء محمد نجيب ميقاتي

رئيس مجلس الوزراء  
الإمضاء محمد نجيب ميقاتي

وزير المالية  
الإمضاء يوسف خليل

صورة طبق الأصل  
أمير عام مجلس الوزراء  
الشانقي معتمود محطيه

